

الفقه البدوي الشنقيطي بين التجدد والجمود

قراءة في النظر الفكري عند الشيخ محمد المامي
1202-1282هـ.



الدكتور. عبد الله أحمد حمدي
رئيس مركز الضياء الكندي للدراسات العربية

تهدف هذه الورقة إلى دراسة تطور الخطاب الفقهي في بلاد شنقيط من خلال النظر الفكري عند الشيخ محمد المامي الذي جاء عبر بنية ثلاثية كان فيها نقد الواقع الفقهي السائد مطلباً جوهرياً أحال إلى الدعوة إلى التخريج والاجتهاد في إطار المذهب المالكي وسيلة مؤقتة منتهياً إلى الدعوة إلى الاجتهاد المطلق هدفاً فغاية.

ويتكون هذا العنوان من أربعة وحدات أساسية: الفقه البدوي - شنقيط - التجديد - الجمود يفصل بينهما ظرف مكاني جاء ليحدد التمايز بين مستويات هذا الخطاب التي تراوحت بين التقليد والاجتهاد. حيث نقصد بالفقه البدوي محاولة الشيخ محمد المامي التنظير لمشاغل هذا الصقع البدوي المعزول ضمن كتبه الأصولية حيث عمل على تطبيق منهج فقهي مرن على هموم هذا المجتمع ومشاغله الأمر الذي أحدث فقهاً بدوياً يراعي الخصوصية الحضارية للبلاد يختلف في مضمونه عن الفقه السائد فقه المدن والقرى، وذلك لإيمانه بأن المجتمع البدوي ينبغي أن تتنوع أحكامه تبعاً للنوازل والقضايا التي يفرضها طبيعة تكوينه الداخلي.

ونقصد بـشنقيط ما يعرف اليوم بموريتانيا وهي المنطقة الممتدة بين جمهورية مالي شرقاً والمحيط الأطلسي غرباً ونهر السينغال جنوباً والمغرب والجزائر شمالاً، أما ثنائية الجمود والتجديد فنعني بالأول منها: «الجمود» الرتابة والتقليد والادعاء بأنه ليس بالإمكان أبدع مما كان. بينما نعني بالثانية: «التجديد» السعي الدؤوب لتنزيل الخطاب الفقهي على الوقائع المستجدة مسايرة للزمن وشهادة على العصر.

وبهذا يكون هدف هذه الدراسة هو محاولة تلمس الإضافات الشنقيطية في هذا الموضوع القديم الجديد، القديم في طرحه الجديد في تناوله وطرقه. فما هي صورة الواقع الفقهي السائد في هذه البلاد؟ وهل كان الشيخ محمد المامي واعياً بطبيعة المخاطبين حين تدرج بهم بطريقة منهجية من الاجتهاد في إطار المذهب إلى الدعوة إلى الاجتهاد المطلق؟ وهل يمكن اعتبار دعوته إلى ما سماه بالاجتهاد المطلق إضافة جديدة لموروثنا الفقهي؟

تلك أسئلة نعتبرها ضرورية للكشف عن جوانب هذا الموضوع.

الواقع الفقهي السائد: المنطلقات والسمات

ظهر الشيخ محمد المامي في جو فكري ساخن أبرز سماته الجدل الدائم والحوار المستمر

¹ نعني بالاجتهاد المطلق ما يعرف اليوم في أدبيات المجمع الفقهي بالاجتهاد الجماعي أو المؤسسي

بين اطراف المعادلة الفكرية في البلد². يقول المأمون³ مصورا الواقع الفكري المعيش في تلك الفترة:

حرب الزوايا جدال أو مناظرة أقلامهم كقسي⁴ النبع والسمر
وقد وصل إحساسه بهذه الوضعية درجة دفعته إلى وصفهم «بالحيارى» بما تحمله هذه
اللفظة من معاني القلق والتأزم والإضطراب والتخبط. يقول: "وهم حيارى في المحاورة،
والمعاصرة تمنع المناصرة .."⁵

لقد كان واعيا بخطورة هذا الجدال على الساحة الفكرية وأهميته في نفس الوقت، لذلك
حاول تشريعه وترشيده أهدافه، مصدرا خطابه بأمر «جادل» مقيدا ذلك الجدال بإقرار حق أو
إبطال باطل. يقول:

جادل بحق ليس يبرح ذابها حقا كهو أو باطلا قد شابها
وبباطل يبني عليه مجادل غرفا يجيد بكفه ائرابها
إلى أن يقول:

إجماع الامة في الجدل مسلم تبني عليه ذهابها وإيابها⁶
مظاهر الأزمة التشريعية

لقد اعتبر الشيخ محمد المامي أن مجتمع القرن الثالث عشر يعيش أزمة تشريعية متجسدة
في ظاهرتين بارزتين تميزان ذلك المجتمع فكريا. يقول "وبعد؛ فحاشى الذي انزل في
كتابه {ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون}⁷ من أن يجمع علينا أهل القرن الثالث عشر
حرجبين:

أ- يخلي عصرنا من المجتهدين.

ب- ويمنع الكلام في نوازلنا على أمثل المقلدين .."⁸

وقد نجمت عن الوضعية السابقة ظاهرة خطيرة تمثلت في استقالة الفقه عمليا عن معاشرة
قضايا الواقع، فعطلت الأحكام ومنع النظر في القضايا المستجدة على أمثل علماء الفترة، بإدعاء
أن الاجتهاد قد توقف وأن شروطه قد تعذرت، مع العلم أنهم دائموا الاجتهاد "لا تمر بهم سبعة
أيام إلا اجتهدوا في نازلة" فهم في تناقض غريب، يمنعون مجرد النظر في النوازل، ويمارسون
الاجتهاد. بل ويجهلون أن في منعهم للاجتهاد اجتهادا، فهم يحلونهم لأنفسهم ويمنعونهم على
غيرهم. فقد قام بمقابلة بين من يريد مشاطرتهم وتشجيعهم على المضي في المكبوت من
خطابهم -الاجتهاد- مشبها إياه بوضعية خبيب⁹ المؤمن برأيه الصابر الصامد عليه أمام ألوان

² لقد احتد الصراع واشتد بين أطراف المعادلة الفكرية في البلد المتمثلة على المستوى التشريعي في قطبين بارزين هما: القطب الفروعى والقطب
الأصولي؛ أما على المستوى العقدي فقد دار الخلاف حول فهم العقيدة وشرحها، حيث ظهرت عدة اتجاهات نذكر منها: اتجاه أشعري عقلاني ويمثله
المختار بن بونه، اتجاه سلفي انكر الجدال في الأمور العقائدية بالعقل مبينا أن عدم الأخذ بالدليل النقلي إشارة ضمنية إلى إمكانية الإستغناء عن الرسل،
ويمثله لمجيدري بن حبيب الله. واتجاه صوفي طرقي أبرز ممثليه الشيخ سيد المختار الكنتي

³ ديوان أحمد المأمون بن محمد الصوفي (1142-1233) تحقيق الطالب محمد بن ماء العينين بالمدرسة العليا للأساتذة سنة 82-83 ص 63

⁴ القسي: الرماح

⁵ الشيخ محمد المامي: كتاب البادية، مخطوط بدار الثقافة - انواكشوط تحت رقم 1836 ص 3

⁶ الشيخ محمد المامي: الميزانية مخطوط بدار الثقافة تحت رقم 2515 ص 1-2

⁷ سورة الحجر الآية 56.

⁸ كتاب البادية ص 1

⁹ يعني خبيبا الأنصاري الذي قتل مصلوبا بمكة. يقول: ولست أبالي حين أقتل مسلما على أي جنب كان في الله مصرعي

الصعوبات والإحباطات، وبين وضعية هؤلاء المنكرين المتصدين للإفتاء حين تعترض الواحد منهم نازلة لم يتكلم فيها المتقدمون ليتسنى له القياس عليها مصورا حيرته وارتباك. يقول: "وقد منع النظر في النوازل معاصرون لا تمر بهم سبعة أيام إلا اجتهدوا في نازلة. ويرون دعوى من التمس لهم السلامة باطلة، ومن حلية القبول عاطلة، بل يمزقونه تمزيق خبيب، الذي هو على الحق لا ريب، فكان الأحظي له أن يصلي ركعتيه، وينشد بيتيه، كما أن الأ حظي لهؤلاء المنكرين للنظر إذا عرضت لأحدهم نازلة لم يتكلم فيها المتقدمون أن يتوارى من القوم من سوء ما بشره به المتكلمون {أي مسكه على هون أم يدسه في التراب الاساء ما يحكمون}"¹⁰

هذا إضافة إلى التساهل المشهود في الفتاوي، وأن العالم لا يتوقف في مسألة إلا سقطت شهادته، وقد بين أن هذه الظاهرة من العادة المخالفة للشرع، لأن التوقف عند علماء السلف من الدلالة على سعة العلم ونصف العلم لا أدري وهذا اللفظ في زمننا قادح يقول: "لأن من حولك من العلماء لا يمكن أن يتوقفوا في مسألة والعياذ بالله" ثم يذكر "أن أهل المدن والامصار العظام، لا ينفكون عن الرسائل في المشكلات مع كثرة مطالعتهم وقلة شغل بالهم، وغزارة كتبهم والإنفاق عليهم من بيت مال المسلمين، أما نحن فضدهم فرغم كون مجتمعنا مجتمعاً بدوياً متباعد المنازل والمناهل لا يسأل بعضنا بعضاً فنقضي في نوازلنا بلا نص، إما بتخمين أو حدس لاندري تصويره ولا حكمه"¹¹

ثم قرر أن هذه الظاهرة لا يمكن أن تستمر، لأنه باستمرارها يتسع الخرق على الرافق ولا يشاء أحد أن يقضي إلا قضى وإن كان بليداً، متذرعاً بإرادة الخير والإصلاح وضاعت مزية الفقه النفيس الذي تدلل به صغاب المعضلات¹².

فنحن إذا ماتأملنا هذه الجملة التي تعكس مكانة الفقه في السلم المعرفي في الثقافة الإسلامية في البلد، لا حظنا ضخامة المهمة المنوطة به، والتي استحق بموجبها صفة "نفيس" مهمة التشريع للواقع الاجتماعي المعيش وتذليل الصغاب. والحق أن أصالة الفقه الإسلامي وبالتالي: «خصوصية» العقل المنتج له، (العقل العربي) إنما ترجع إلى هذا العلم المنهجي الذي لا نجد له مثيلاً في الثقافات السابقة واللاحقة، وكما لاحظ محمد حميد الله فإن علم أصول الفقه "هو أول محاولة في العالم استهدفت إنشاء علم للقانون متميز عن القوانين التفصيلية الخاصة بهذا السلوك أو ذاك؛ علم يمكن تطبيقه في دراسة قانون أي بلد وأي عصر"¹³.

فمكانة الفقه عند أهل هذه البلاد لا يمكن أن تنفصل عن مكانته في الثقافة الإسلامية عموماً لأن الفقه في هذه الثقافة يحتل نفس المكانة التي تحتلها الفلسفة في الثقافة اليونانية كما وكيفا، وإذا كان الفقه يحتل تلك المكانة الرفيعة في السلم المعرفي صار بالإمكان القول إن مهمته هي التشريع للمجتمع؛ بينما مهمة أصول الفقه هي التشريع للعقل، ليس العقل الفقهي وحده؛ بل العقل العربي ذاته، كما تكون ومارس نشاطه داخل الثقافة العربية¹⁴.

¹⁰ كتاب البادية ص:1

¹¹ المصدر السابق ص:13

¹² المصدر السابق ص:14

¹³ الدكتور محمد عابد الجابري: نقد العقل العربي، ج:1، ص:99، دار الطليعة للطباعة والنشر. بيروت، ط1 مايو 83. كلام محمد حميد الله وارد في المقدمة التي كتبها لكتاب المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسن البصري (ج2 ص7. المقدمة مكتوبة بالفرنسية في آخر الجزء).

¹⁴ المرجع السابق ص:100.

إن هذه الوضعية الشاذة التي آلت إليها الحركة الفقهية في البلاد، هي التي جاء كتاب البادية إفرازاً لها، فهو استجابة لطلب من محنض بابه بن اعبيد للشيخ محمد المامي: "أدرك الفقه فإنه خرج من الأيدي"¹⁵.

فالكاتب محاولة لترشيد مسيرة الفقه وتصحيح مسارها، لأن الفقه المعيش قد تجاوزه الواقع بحاجاته المتشعبة والمتجددة، حيث لم يعد قادراً على الإستجابة لتحديات الفترة المعيشة، فأنحصر وانحرف عن أداء رسالته الإصلاحية وتمحض للجدل والخصام والمناظرة، فلقد "أصبح الفقه يثمر من النظر والافتراض أكثر مما يثمر من الواقع والفعل..¹⁶

لقد أصبح الفقه أشبه ما يكون بريضة ذهنية تقترض فيها الحوادث افتراضاً ويبحث لها عن حلول وفي عملية الافتراض تلك لم يكن الفقهاء يتقيدون "بالممكن الواقعي بل قد ذهبوا مع الممكنات الذهنية إلى أبعد مدى"¹⁷. ففيم تجسد هذا الجدل وما هي خلفياته؟

الجدل بين القطب الفروعي والقطب الأصولي:

لقد تجسد هذا الجدل أساساً في قطبين يحكمان الوضع الفكري في البلد ويوجهانه، مما أدى إلى غياب الحقيقة وانطماستها، وانتشار الحيرة والقلق في صفوف النخبة المثقفة، وتهميش القاعدة وهمومها ومشاغليها، والقطبان هما القطب الأصولي والقطب الفروعي، حيث أدرك الشيخ محمد المامي خطورة الوضع فخرج من الساحة الصراعية تخفيفاً من حدتها وبحثاً عن بديل لها. يقول: "إنني لما رأيت علماء الوقت بين حيزين: حيز أصولي ينحو نحو الاجتهاد ولم يدعه ولم يدع له ولم يذم التقليد ولم يغن عنه غيره، بل لم يستغن هو عنه؛ وحيز ينحو نحو الفقه ويقول نحن خليليون ولم يبلغوا مقاصده، ولا يكاد أحد الحيزين يفصل بين مسائل الفقه المستبصرة ومسائل الأصول المبيحة للفتيا، وكلاهما يطعن في الآخر وكل يعمل على شاكلته، فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلاً"¹⁸.

فبعد أن قرر العجز المعرفي الملاحظ في الطرفين وغياب الرؤية الواضحة، في خطابهم مظهراً الطابع السجالي فيه؛ أورد انتقادات ومطاعن كل فريق على الآخر كـ "أطروحة" تمهيدا لمناقشتها وتنبيهها على تمثلها وإشارة إلى تجاوزها، "فأهل الأصول يذمون الفقهاء بجهل كثير من مسائل الأصول يزري بالفاضل جهله فضلاً عن المفتي. والمقتصرون على الفقه يذمونهم بعدم استحضارهم لكثير من مسائل الفقه، وهم أدري به وأحفظ له، ويزري بالفاضل جهله أيضاً، فهؤلاء أغزر نقلاً وأنزر عقلاً وهؤلاء بالعكس..¹⁹

ثم شرع في عرض نقيض أطروحته فأحصا هذه الآراء فحسا فكرياً، مستعملاً طريقة حجاجية برهانية، مستخدماً بعض المصطلحات النقدية الغربية عن المعجم الفقهي المعهود آنذاك في البلد مثل: قصور، ليس بمنصور، غير قاذح... إلخ. يقول: "أما غزارة فروع الفقهاء مع قطع النظر عن النظر فيما ينظر فيه من التخريج والترجيح والعرف وغير ذلك فقصور، وأما ذم أصولي زماننا لهؤلاء الفقهاء وطرحهم ورفض حكمهم وجعلهم سخرية مع عدم ادعائهم

¹⁵ كتاب البادية ص2

¹⁶ مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهي العام ص125-126 مطبعة دمشق 1957

¹⁷ نقد العقل العربي الجزء 1، وكلمة مصطفى الزرقاء واردة في هذا الكتاب.

¹⁸ كتاب البادية ص2

¹⁹ المصدر السابق ص2

للإغناء عنهم في النوازل فليس بمنصور، أما احتجاج الفقهاء على رفض كلام أهل الأصول لجهلهم لبعض الفروع فغير قادح، لأن الأصول من الفنون التي لا يذوقها عصب لسان الفهم إلا بالمتنات²⁰.

ثم قرر أن هذا الجو الصراعي هو المسؤول بالدرجة الأولى عما حل بالمجتمع من حرج وضيق نتيجة لمنع التخريج: "فمنعوا التخريج وعمموا التخريج"²¹. فبعد المناقشة المنهجية الجادة للآراء السابقة أوضح أن الفصل بين الفروع والأصول فصل مفتعل ناجم عن العجز المعرفي وغياب الحس النقدي والنظرة الشمولية لأن علاقة الأصول بالفروع علاقة تكامل لا تضاد، علاقة جزء بكل ووسيلة بغاية، فضرورة الأصول تنشأ من لا نهائية الحوادث. فهناك اذن ارتباط عضوي بين الأصول والفروع وعلاقة جدلية بينهما داعيا إلى تكاملهما.

الدعوة إلى التوفيق بين الأصول والفروع:

لقد دعا الشيخ محمد المامي في مرحلة "التركيب" من خطابه إلى الجمع بينهما استجابة للخطاب القرآني مستعملا لفظتي "ندبت-أهلية" وما تحملان من معاني الترغيب والتيسير، لأن الأهلية مسألة نسبية لا تخص طبقة من الفقهاء دون بعض. يقول: "ندبت من فيه أهلية للجمع أن يجمع بينهما امتثالا للآية {إن الله يأمر بالعدل والإحسان}²² والعدل الأمور المتوسطة بين طرفي الإفراط والتفريط، لذلك جاء شرعنا وسطا في أشياء؛ منها أنه متوسط بين مذهبي القدرية والجبرية، وبين المعطلة والمجسمة، وبين شرع موسى وعيسى في مسائل القصاص والحائض، فلم يجيبوا إلا بما تجيب به الربوع. قال:

ألما على الربع القديم بعسعا كأي أنادي وأكلم أخرسا²³

ورغم الإعراض والصدود عن دعوته فقد قرر المضي فيها شعورا منه بالمسؤولية وأداء منه للواجب الديني، لأن التخريج لم يعد فرض كفاية، بل أصبح فرض عين يأثم تاركه. يقول: مالي بهذا البلا طوق يحرضني إلا اهتماما بفرض فيه تعيين²⁴

لأنه "لا يتصور عند القائمين بأمر هذا الدين خلو فترة من الزمن من قائم لله بالحجة، لأنه لو عطلت الأحكام لم تقم الفرائض، وتوقفت فاعلية الشرع وحركيته وحلت النعمة بالخلق"²⁵ فالمراد عدم تعطيل الأحكام ليظل هناك استمرار وعطاء على المستوى التشريعي عبر الزمان والمكان فأوضاع الناس متغيرة وحاجاتهم متجددة ومختلفة باختلاف البقاع والأقوام.

لذلك تكون مهمة التشريع والتنظير للقضايا المستجدة موكلة إلى أمثل الموجودين، أي أن البلد الذي ليس فيه مجتهدون يقبل اجتهاد أمثل أهله خوفا من تعطيل الأحكام وحرصا على الحركية والتجديد، فالتجديد ظاهرة شرعية ضرورية يفرضها تطور الحياة الاجتماعية وتنوعها، لذلك قرر أن المجتمع البدوي يجب أن تتنوع أحكامه بتنوعه تبعا للنوازل والقضايا التي تفرسها

²⁰ المصدر السابق ص3

²¹ المصدر السابق ص2

²² سورة النحل الآية 89.

²³ كتاب البادية ص2

²⁴ الدلفنية ص6 مخطوط بدار الثقافة بانواكشوط تحت رقم 1379 والبيت لامرئ القيس بن حجر الكندي.

²⁵ ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول للشوكاني ص253، دار الفكر بدون تحديد لتاريخ الطبع

طبيعة تكوينه الداخلي، مبينا ذلك من خلال ابرازه للعلاقة التالية:

النازلة — الزمن

الوقائع — النصوص

فالنوازل تطور في الحياة الاجتماعية وإشعار بضخامة التحديات التي تطرحها أقدار الله، لأن النصوص تنتهي والوقائع لا تنتهي. يقول:

وللنوازل أحوال وازمنة تنوعت مثل الاحوال الأزمين²⁶

وبعد تأكيد على ضرورة التجديد في الميدان الشرعي أعلن غيابه وحضره في هذا المجتمع. يقول:

بقينا وعصر الإجهادات قد مضى فما الرأي إن لم يفت فينا مقلد؟

وإن كان لا يدعى به متبصر فمن باب أخرى ذو اجتهاد مقيد²⁷

فالشيخ محمد المامي يعيش حيرة وقلقا دائمين مصدرهما التضيق على أمثل علماء تلك الفترة بمنعهم من النظر في النوازل بدعوى أن ذلك من وظيفة المجتهد وأن زمن الإجهاد قد مضى وانتهى، معبرا عن هذه الفكرة بصيغة الجمع «بقينا» وما تحمله لفظة بقاء من دلالة على السكون والرتابة والجمود في فترة انعدم فيها الاجتهاد ومنع رسميا، متسائلا عن مصيرهم في حيرة "فما الرأي إن لم يفت فينا مقلد"؟

لقد اعتبر أن هذه الوضعية الماضية ناتجة عن تأصل النزعة الفروعية في المجتمع وتهميش المنحى الأصولي. يقول: "لأن أهل هذا الزمان وإن كانوا إلى الأصول أحوج فلا يكادون ينتفعون إلا بالفروع لكل أفها مهم"²⁸

ورغم إيمانه بأهمية الأصول في الميدان التشريعي، فقد انتبه إلى أن مجتمعه ليس مهينا في تلك الفترة من تاريخه لتقبل دعوة أصولية، كدعوة جديدة تضع حدا للنظام الفروعي السائد وترفع راية الاجتهاد، فصاحبها -لاشك- معرض للنبد والمحاصرة والطرء، "ومهما يكن فإنكار الجديد سنة اجتماعية معروفة، وعن طريقه يعمل المجتمع عملية التوازن بين عناصر الثبات وعناصر الحركة لئلا يجمد المجتمع فيموت ولا يعربد فينحرف، لذلك فإنكار المحافظين المتزمطين ظاهرة تتحرك في وجه كل اجتهاد جديد وتنشط بقدر هجمة حملات التجديد"²⁹. فكيف تعامل الشيخ محمد المامي مع هذه الساحة الفروعية وما هي أبرز ملامح دعوته إلى التجديد؟ وبعبارة أخرى هل كانت دعوته إلى الاجتهاد دعوة مقيدة بالمذهب المالكي أم دعوة إلى الاجتهاد المطلق؟

مراحل الاجتهاد عند الشيخ محمد المامي:

أ- الدعوة إلى التخرج والاجتهاد في إطار المذهب المالكي: الحجج والبراهين
لقد كان الشيخ محمد المامي واعيا بخطورة الموقف؛ حيث حرص على إيجاد آذان صاغية، ولم يشأ أن يصطدم بالمجتمع اصطداما مباشرا يخسر بسببه النتائج المترتبة على دعوته حيث حاول تنزيل دعوته الاجتهادية في إطار المذهب مدعما رؤيته بأراء بعض أعيانه

²⁶ الدلفينية ص3 مخطوط

²⁷ المرجانية ص1 مخطوط بزواية الشيخ محمد المامي تبارت

²⁸ جمان كتاب البادية ص3 مخطوط بدار الضياء للدراسات والنشر تحت رقم 46

²⁹ الدكتور حسن الترابي: تجديد دار الفكر بالخرطوم ودار الجبل ببيروت ص38

أمثال ابن فرحون والقرافي وابن رشد، هذا فضلا عن الحجج الأصولية من الكتاب والسنة والحجج العقلية والكونية المؤكدة على ضرورة استمرار الحركية والتجديد في المجتمع الإنساني.

* الحجج المذهبية :

لقد كان أول ما استغل من النصوص للرد على ما نعي التخريج والإجتهاد نصوصا من المذهب المالكي كانت مهمة ومهمشة، تدم بصريح العبارة التقليد الأعمى والجمود على النصوص، وبذلك يكون قد استعمل نوعا من النقد الداخلي الهادئ لبنية تفكيرهم، مستخدما نفس السلاح الذي يستعملون، حتى "نزع البساط من تحتهم" كما يقولون. بهذه الفكرة يمكن أن نكتشف سر ذلك التعلق والتشبث الشديد بالمذهب المالكي المتفرد في ثنايا الكتاب. يقول:

وأما الذي لم يعتد فضل مالك ويتلوه فهو العايب المتردد³⁰ ويقول أيضا: "بيد أني لا أحتج إلا بنص في مذهب مالك فليعانده من كان أهلا لذلك؛ قال أديب معرة النعمان:

أرى العنقاء تكبر أن تصادا فعاند من تطيق له عنادا"³¹

يقول بعد طلب التوفيق من الله والإتكال عليه والإنطلاق من ربة التقليد الأعمى والجمود وضيق الأفق "ادعينا وجود نصوص بالحكم بالعادة والتخريج للمقلد، ثم صارت تلك الدعوى مطلوبا عندها قولنا، فمن الحجة على الأول قول ابن فرحون³² -ناقلا عن القرافي-³³ إن كل ما في الشريعة يتغير الحكم فيه بتغير العادة المتجددة وليس ذلك تجديدا للإجتهاد من المقلد حتى يشترط فيه أهلية الإجهاد، بل هذه قاعدة اجتهدت فيها العلماء واجمعوا عليها، فنحن نتبعهم من غير استئناف إجهاد"³⁴

إن استدلال الشيخ محمد المامي بهذه العبارة التي تلج وتؤكد على ضرورة مراعاة الأقوال والأزمان للأحكام الشرعية المبدوءة بـ«إن» التي تفيد التأكيد و«كل» التي تفيد العموم، توضح أنه يريد أن يبين لخصومه أن كل ما في الشريعة متغير بتغير العوائد المتجددة بفعل التنوع الزماني والمكاني، مبرزاً أن الإستجابة لهذا المبدأ لا تعني دخولا في الإجهاد ولا تجديدا له، وإنما هو مجرد تحقيق لنقطة من نقاط المذهب مهمة، نريد إعادة الاعتبار لها لتأخذ مكانها في التفكير الفقهي³⁵

ويقول القرافي في قواعده وابن رشد في رحلته: "إن الأحكام تجري مع العرف والعادة وينتقل الفقه بانتقالها" وبالغ في ذلك حتى قال: إن اتباع نص الرواية في بعض النوازل من الجهل"³⁶.

³⁰ الشيخ محمد المامي: المرجانية ص 1 وكتاب البادية ص 2

³¹ كتاب البادية ص 3

³² ابن فرحون؛ هو برهان الدين بن محمد المالكي التوفي سنة 799. من كبار فقهاء المالكية، له كتب عديدة منها: تبصرة الحكام في أصول الاقضية ومناهج الاحكام.

³³ القرافي؛ شهاب الدين أحمد الصنهاجي، من اعيان فقهاء المالكية في زمانه، له مؤلفات عديدة منها: الفروق، والخيرة. توفي سنة 1285م.

³⁴ كتاب البادية ص 13-14

³⁵ ابن رشد (1126-1198م) ولد في قرطبة في بيت عز عريق. له آثار عديدة منها: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، وفصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال.

³⁶ جمان كتاب البادية ص 29

وقد اعتبر الشيخ محمد المامي هذين النصين السابقين -ونصوصاً أخرى كثيرة لا يتسع المجال لذكرها- سنداً قوياً وبرهاناً قاطعاً على ما ذهب إليه، فهي لشخصيات بارزة في المذهب تعتبر بمثابة الركائز الأساسية له أمثال القرافي وابن فرحون وابن رشد. فهؤلاء جميعاً يؤكدون على ضرورة حركية الفقه ومسايرته للتطورات الاجتماعية، ويعتبرون أن الجمود على النصوص من أمارات الجهل وانعدام الوعي.

وبعد انتهائه من البرهنة بنصوص المالكية الصريحة على ضرورة التخريج، أعلن مخاطباً المجموعة القليلة التي انحصرت الحركة الفقهية في صفوفها، والتي مارست ضرباً من الوصاية الفكرية بمنعها للتخريج، استناداً إلى نصوص للمالكية يجهلون مناسباتها لإغراقهم في النظرات التجزئية وافتقارهم للنظرة الشمولية؛ فهم يأخذون الأحكام ويحاولون تعميمها متجاهلين -أو جاهلين- إطارها التاريخي الذي أفرزها والإستثناءات التي صاحبته. يقول: "إن نصوص المتقدمين المانعة من التخريج لبعض المقلدين لا يتصور عند أصحابها خلو الزمان من مجتهد ترجيح كامل الشروط إذ موضوع كلامهم زمنهم"³⁷.

* الحجج الأصولية :

وبعد تقديمه الحجج «المذهبية» على ضرورة التخريج، شرع بتبيين الحجج الأصولية ذاكراً أنه كانت في صدره حزازة من التضييق على المقلدين، مبيناً أن تلك الحزازة قد زالت بصيغة من وجد ضالته بعد بحث وجهد طويلين، مما يدل على أن معاناة هذا المجتمع تسكنه ومشاكله تؤرقه. يقول "فزالت تلك الحزازات التي كانت في صدري والحمد لله؛ وسبب زوالها أنه خطر على قلبي آية لاحت لي فيها إشارة موافقة للكتاب والسنة، والآية قوله تعالى {ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً}"³⁸.

ثم بدأ في تفسيرها تفسيراً إشارياً متتبعا لفاظها لفظة لفظة. يقول: "{ادعوهم لآبائهم} فظهر لي أن الآباء هي أصول الفقه الإجماعية الثلاثة: (الكتاب، السنة، الإجماع) لأن الآباء هم مصدر الإستمرار والنماء والحركة في الكائنات الحية؛ فكذا هذه الأصول الثلاثة هي مصدر الحركة والديناميكية والعطاء المستمر في التفكير الفقهي، فظهر لي أن الأمر في الآية {ادعوهم} أمر بالقياس ورد على نفاته. {فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين} أي إن لم يتيسر ما يقاس عليه أو يخرج فلكم عوض عن ذلك؛ وهو الأدلة في كتاب الأصوليين. {ومواليكم} وهي ما عدا كتاب الإستدلال الخاص كقواعد المذهب {وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به} يعني به معنى الحديث «إذا اجتهد الحاكم فاصاب فله أجران؛ وإن أخطأ فله أجر واحد» فالأجر يدل على انتفاء الجناح. {وكان الله غفوراً رحيماً} فيه تأنيس للمستدلين وعدم تنفيرهم من القضاء الذي فيه غرر على الدين ونفع لعامة المسلمين"³⁹.

وقد استدلت بآيات أخرى كثيرة على ضرورة الإجتهد تقتصر منها على هذه الآية وتعليقه عليها يقول: "فكان الإجتهد مسطور في هذه الآية" {وما آتاكم الرسول فخذوه}⁴⁰

³⁷ كتاب البادية ص26

³⁸ سورة الأحزاب الآيات 4، 5، 6

³⁹ راجع كتاب البادية ص110-111 بتصرف.

⁴⁰ سورة الحشر الآية 7

الحجج الطبيعية والكونية:

إن الشيخ محمد المامي بعد أن بين أن التجديد ظاهرة تؤكدتها نصوص المذهب ونصوص القرآن والحديث، أوضح أنه أيضا ظاهرة طبيعية وسنة كونية تفرضها طبيعة الحياة الأمر الذي يتطلب مسايرة للزمن فالنصوص تنتهي والحوادث لا تنتهي مبرزا أنه عنصر جوهري لاستمرارية الحياة ولديناميكيته فإلماكانيات متبدلة وأسباب الحياة متطورة.

وبعد هذه الجولة البرهانية التي استعملت فيها مختلف أنظمة الحجة تأكيدا على ضرورة الإجتهد، من "حجة مذهبية" استهدفت استخراج البرهان من أقوال المالكيين أنفسهم؛ إلى "حجة أصولية" من الكتاب والسنة؛ إلى "حجة طبيعية كونية"؛ قرر الشيخ محمد المامي أن التخريج أصبح أمرا لا زما. يقول: "فالحاصل أن أمثا المقلدين اليوم يجتهد في التخريج بما أمكنه من شروطه وإلا عطلت الأحكام وأمكن تكذيب الحديث «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله» فقد استدل بهذا الحديث على استمرار المجتهد المطلق، وأرجو أن يكون هذا من التعاون على البر والتقوى وإن جعلتموه من الإثم والعدوان"⁴¹.

وهكذا وقف "وقفة الداعي المجدد ينادي ويذكر علماء زمانه لينظروا نظرة تجديد وتوسعة على الأمة المحمدية ليخرجوها ويخرجوا أنفسهم من حرج التقليد الصرف"⁴².

ب- الدعوة إلى الاجتهاد: الأهداف والغايات:

لقد كان الشيخ محمد المامي واعيا بما قد ينجم عن هذه الدعوة من اتهامات تسمه بالخروج عن المذهب وابتداع مذهب جديد، لذلك كان حريصا على توضيح مسار دعوته الإجتهدية ومغزاها. يقول:

فلو شئنا لمذهب اخترعنا ولكن لا نشاء ولا نشاء⁴³

ويقول أيضا "وهذا لا أريد أن أنشئ به قولا جديدا، ولكن تقوية لتخريج العامي من كثرة ذكر أصولي المالكية له في كتبهم ولم يقيدوه بضرورة"⁴⁴

أما هدف هذه الدعوة فقد حدده قائلا "وقصدنا التيسير ورفع الحرج عن أهل هذا القرن بأن لا يياسوا من الإجتهد إذا تعين على أمثالهم، وليس مقصودي أن أجر إلى نفسي كما يظلمني بذلك بعض «الطلبة» والله المستعان"⁴⁵.

فهدف الدعوة -إذن- قائم على رفع الحرج والضيق عن هذا المجتمع بإحياء ذلك المبدأ المعطل في حياتهم المعيشة، ذلك المبدأ القديم الجديد -الإجتهد- لأنه "إنما جعل الإجتهد نظاما ثابتا في الحياة الدينية بطروفا المتجددة لتتولد الآراء الجديدة استجابة للتحديات المقبلة وأقدار التاريخ المتحركة"⁴⁶.

إن هذا الدين قد منح حرية التشريع والتنظير للفكر في القضايا الشرعية التي تجد في المجتمعات بشرط أن يكون ذلك التشريع -في المجال الفرعي- ملائما لنص وروح التشريع في

⁴¹ كتاب البادية ص27

⁴² مقابلة مع ياب بن محمادي شيخ محظرة في في تيارت بتاريخ 1985/08/25

⁴³ الزحلية ص1 مخطوط بزاوية الشيخ محمد المامي ، تيارت - انواكشوط

⁴⁴ جمان كتاب البادية ص22

⁴⁵ كتاب البادية ص109 (بتصرف)

⁴⁶ د. حسن الترابي: تجديد أصول الفقه الاسلامي ص38.

الأصول حتى تترسخ وحدة التشريع انطلاقاً من الأصول المعروفة من كتاب وسنة واجماع. و"بالإضافة إلى الأصول السابقة المذكورة، وإلى المعطيات الذاتية والتركيبات العضوية في هذه الأصول أقام الإسلام مؤسسات آلية في خدمة تركيبه، العضوي ومؤسسة المؤسسات الذي هو جهد جاد لخلق التشريعات المناسبة لتطور المجتمعات، وهو عبادة لا تقل عن العبادات التي نصت عليها أصول التشريعات، لأن المجتهد يقوم برسالة إلهية بعد انقطاع الوحي"⁴⁷. كما انتبه إلى أهمية القواعد الكلية الشرعية التي تتوقف عليها المصلحة العامة، التي هي مصدر كل تشريع، ومن هذه القواعد الكلية مايلى:

"الضرر يزال"، "الضرورات تبيح المحظورات"، "ارتكاب أخف الضررين أو الحرامين"، "درأ المفسدة يقدم على جلب المصلحة"، "تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام"، "الأمر بمقاصدها".

لقد حاول تسليط هذه القواعد الكلية على القضايا المعيشة في هذا المجتمع تخفيفاً على هذه الطائفة من الأمة التي "ألجأتها الضرورة إلى التبدي" هنا أدرك الشيخ محمد المامي شمولية الإسلام وقدرته كمنهج على مجابهة التحديات المتوقعة إذ تصور "أن الإسلام بوسطيته ويساره وما يملكه من مؤسسات تشريعية؛ قادر أن يتكيف تلقائياً مع المستجدات بل يساعد التطور نفسه.. وذلك عن طريق الديناميكية المعروفة بالإجتهد، فالإجتهد استمرارية للوحي الإلهي ومواجهة للتطور الإجتماعي الدائب"⁴⁸.

وانطلاقاً من قناعته الثابتة بضرورة التيسير، ونفي الحرج والتعسير عن هذه الطائفة من الأمة، فقد قام بإحصاء لبعض القضايا الحرجة في مجتمعه مطبقاً عليها منهجاً فقهيّاً مرناً مبيناً دوافعه إلى مثل هذا العمل "وما أجاؤني إلى جذع نخلة هذا العلم الغريب إلا مخاض ضرورات البادية و عوائدهم، وهم يصدق عليهم أنهم قطر من المسلمين ولهم ضرورات وعوائد، والضرورات والعوائد مما تنبنى عليه الأحكام"⁴⁹.

لقد اعتبر الشيخ محمد المامي أن مجتمعه يعيش مرحلة "مخاض" متجسدة في الصراعات الفكرية القائمة والقضايا المتجسدة المحلية، ستعقبها مرحلة جديدة، وإذا لم نحاول رعاية وترشيد هذا المخاض حتى يمر بسلام، فإن الوضع الجديد سيكون تكريساً واستمراراً للسابق أو أسوأ منه، وسأذكر بعضاً من هذه القضايا التي تعامل معها للتمثيل، مع العلم أنها تتنوع بتنوع مشاغل المجتمع دينياً واجتماعياً وسياسياً "كمساجد البادية، وتقويمهم بالعروض في حالة غياب سكة، نصبهم للقضاة الجهلة، وجماعتهم: هل هي من جنس جماعة المسلمين؟ ضروراتهم المبيحة للربا، زكاة مال «ازناكه»، زكاة مستغرقى الذمة، التبلاخ، شرب الدخان، دماروا، تخريج العامي إذا لم تلجئ إليه الضرورة وأحرى إن ألجأت إليه.. إلخ.⁵⁰ وقد بين أن الدافع إلى هذا أمران:

أ- عدم وجود نصوص على الأحوال.

⁴⁷ مجلة "الإسلام اليوم" عدد 2 السنة الثانية إبريل 1984م. مقال للأستاذ عبد الهادي بوطالب بعنوان «وحدة المصادر الدينية في القانون» ص55-56 يتصرف.

⁴⁸ المرجع السابق ص 59 (يتصرف).

⁴⁹ جمان كتاب البادية ص63

⁵⁰ المصدر السابق ص 58-59 يتصرف.

ب- التسهيل على هذه الطائفة من الأمة التي أجاتها الضرورة إلى التبدي⁵¹ مبينا أن هذه القضايا صالحة لأن تكون موضوع بحث وتنظير لمن وصل درجة معينة من الإدراك والمعرفة بالنصوص والشهادة على العصر. يقول: "إذا نظر العاقل في جميع ذلك وسلمه أوجله قتل اليقين بالتهبئ إلى ما بينهما إن شاء الله وتبصر في ذلك تبصرا نسبيا بالنسبة إلى فهمه وعلمه وزمانه، وسهل عليه الأمر في مسائل البادية بالتنظير وإن كان عاميا.."⁵² .
وقد قام بعرض هذه القضايا على منهج فقهي شمولي مرن يقوم على ثلاثة أجناس من الأصول:

أ- القواعد الأصولية التي منها الأدلة الكثيرة الجنس.

ب- القواعد الشرعية التي اختص بها علم القواعد.

ج- التخريج على باب المختصر وشروحه ومتون الفقه من الضرورات والعادات.⁵³
لقد اتضح مما سبق مدى تعلق الشيخ محمد المامي بعلم أصول الفقه، وخصوصا قضايا الإجتهد من قياس وتخريج، حيث خصص لها حيزا كبيرا من مؤلفاته فكتب فيها الكتب النثرية والقوائد الشعرية والأنظام الشعبية. هذا إضافة إلى تأليفه في كل فن يمكن أن يشترط في المجتهد فهل يعني هذا أنه كان يتصور نفسه قد بلغ درجة الإجتهد؟
سؤال حرج تقتضي الإجابة عليه معرفة واسعة بمظاهر تطور رؤية الرجل الفكرية، ومعرفة طبيعة المخاطبين.

إنه -كما قلت في السابق- كان علي وعي بخطورة هذا الخطاب على المخاطبين، هؤلاء المخاطبون الذين تقوم حياتهم على أعراف وتقاليد يعتقدون أنها تمثل الدين ويغارون من أدنى مساس بها، لذلك اتبع طريقة كفيلة ببث ما يريد نشره من آراء وأفكار؛ وتوفر له جمهورا متقبلا، تتمثل هذه الطريقة في توضيحه الدائم لحدود دعوته الإجتهدية وللغاية المتوخاة منها، حيث طمأنهم أن دعوته منحصرة في إطار المذهب، وجسد ذلك في مخاطبته لهم باعتباره واحدا منهم يعيش همومهم "أريد أن أبين للمقلدين مثلي أن لهم شبهة في التخريج والحكم في العادة للمصلحة"⁵⁴ .

فدعوته ليست اندفاعا ونبذا للتمذهب؛ كما عند الشاب الإراري⁵⁵ ولا رفضا ولا منعا للإجتهد ودعوة للتمسك المتحجر بالأصول؛ كما عند سيدي عبد الله بن الحاج ابراهيم.
حيث رد على الأول في كتابه المسمى «ادخال البحر في الغدير» مبينا الإطار الزمني والمكاني الذي افرز دعوة ذلك الشاب وردود الفعل التي صاحبت ظهورها.
يقول: "لقد وردت عجالة الأراري على مغربنا أوائل القرن الثالث عشر وألقاها أهل المدن في زاوية الإهمال لقربهم من الإمام الأعظم ونوابه الذين كفلهم بنصرة الشريعة كما قلت في القصيدة اللازوردية في نظم أحكام الماوردي في الإمام الأعظم"⁵⁶

⁵¹ جمان كتاب البادية ص 59

⁵² المصدر السابق ص 60

⁵³ المصدر السابق ص 61

⁵⁴ كتاب البادية ص 13

⁵⁵ الشيخ محمد المامي: ادخالات البحر في الغدير ص 1 مخطوط بدار الثقافة تحت رقم 1526.

⁵⁶ الشيخ محمد المامي: ادخالات البحر في الغدير مخطوط ص 1 نفس المصدر

إلى أن يقول "ثم وردت إلى بادية القطر الشنظوري فكان لها نبذا لتمسكهم بتعيين ما عقده المختار بن بون من كلام أهل السنة في الوسيلة من عقائد الأشعري"⁵⁷.
وشعورا منه بالمسؤولية الشرعية؛ وأداء منه للواجب الديني المتعين؛ المتمثل في الرد على الأفكار الشاذة والمنحرفة، قام بالرد عليها يقول: "فسألني لسان الفرض المتعين أن أجلو ظلامها، وأسبر مقامها، وأكشف قتامها وقناعها، وأبين مرامها، على وجه يقتصر منه الكلام على المفيد، وحسبك من القلادة ما أحاط بالجيد..."⁵⁸.

أما الثاني فقد خصص للرد عليه كتابا متوسط الحجم انتقد فيه كتابا له يسمى «طرد الضوال والهمل عن الكروع في حياض مسائل العمل» احتفظ فيه بعنوان الكتاب الأصلي مع تحويل يقتضي المخالفة سماه «رد الضوال والهمل إلى الكروع في حياض مسائل العمل» وقد قام بمحاولة أولية لشرح مكونات عنوان الكتاب لتوضيح طبيعته وغايته. يقول "قوله: طرد الضوال والهمل، لعله يريد طرد أهل هذا الزمان بالكلية عن التخريج والترجيح الذي من ثمرته العمل العادي، قلنا ذلك فيه خلاف مالكي.. إلخ."⁵⁹

ج- البديل الفقهي المنشود

* الدعوة إلى الاجتهاد المطلق:

ثم قرر -بعد أن أحيا في المجتمع روح الإصلاح والتجديد وبث فيهم إحساسا بضرورة التعقل والتدبر- أن باب الإجتهد مفتوح، مستدلا بمختلف الحجج والبراهين ذاكرا أنه قد بلغ درجة الإجتهد. يقول:

سلام على القرن الاولي خذلوني
بتأديتي فرض اجتهد عليهم
وناطحت عنهم ماضيات قرون
وفتح لأبواب له وحصون⁶⁰
فالبيتان دعوة صريحة إلى تجاوز فترة الجمود الطويلة التي عاشها هذا المجتمع، وإحساس بالمحاصرة والمضايقة.

وطبيعي أن يخذل ويحاصر وتنشط عزيمته، ويقابل بمختلف أشكال الحرب النفسية والضغط الاجتماعية، لأن "إنكار المحافظين المتحجرين ظاهرة تتحرك في وجه كل اجتهد جديد، وتنشط بقدر هجمة حملات التجديد لاسيما أن هذا التجديد لن يكون محدودا بل واسعا يكاد يشكل ثورة تصلح الأصول مع الفروع، وتسعى لتبديل الأحوال بسرعة الذي تذكر بعد غفلة طويلة"⁶¹.

ثم ذكر أنه في حالة استحالة توفر شروط المجتهد المطلق في شخص معين ينبغي إعادة الاعتبار لما يعرف قديما بتوزيع المجدد أي "الاجتهاد الملقق" وحديثا بالاجتهاد المؤسسي تيسيرا على هذه الأمة. يقول: "والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي أخذت الأحكام من ظواهر أقواله الشاملة للظاهر والظاهر المؤول، كتوزيع المجدد إن لم يوجد في

⁵⁷ المصدر السابق ص1

⁵⁸ المصدر السابق ص4

⁵⁹ كتاب البادية ص5

⁶⁰ قصيدة للشيوخ محمد المامي يسلم فيها حكما لأحد معاصريه، مخطوط ص1

⁶¹ الدكتور حسن الترابي: تجديد أصول الفقه الإسلامي ص38

منفرد⁶² . مبينا أن النصوص الشرعية تذهب إلى ما ذهب إليه. يقول: "فلهذين الأمرين وقع الحديث: «بيعت في كل قرن مجدد»"⁶³ ويقول أيضا في الدلفينية مدعما للفكرة السابقة:

وليس قرن عن التجديد أهل غنى ولو بتلفيق اشخاص معاوين⁶⁴
إن الشيخ محمد المامي في الحاحه على ضرورة وجود "المصلح القرني" -إن صح التعبير- يبدو كالغزالي⁶⁵ الذي يرى أن في نهاية كل قرن يصل دين الأمة ودنياها إلى حالة من الضعف والهوان والموات توجب عملية تجديد وإحياء، وهذا ما عبر عنه النبي في هذا الحديث الذي يستدل به الغزالي لتأكيد رأيه: «بيعت الله على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة أمر دينها»⁶⁶ ويمضي أبعد من ذلك حين يجيز اجتهاد العامي في حالة اتقانه لباب معين من الفقه؛ كاجتهاده في الزكاة والبيوع.. إلخ. إن كان محيطا بهما:

وليس القياس كالطلاق فيختشي مجزئه التأديب إذ يعتمد
ومن ثم للعامي يفتح بابه "حلولو" وللتخريج ذلك يعضد⁶⁷
فا لشيخ محمد المامي لا يتصور عنده بأي حال من الأحوال خلو قرن من الزمان من قائم لله بحجة التجديد والاجتهاد لأن ذلك شرطا للحضور الزماني الواعي والشهادة على العصر.

خاتمة

وصفوة القول إن الشيخ محمد المامي يعتبر رائد الدعوة إلى التجديد والاجتهاد في بلاد شنقيط يظهر ذلك جليا من خلال تعامله مع الأزمة التشريعية المعيشة ودعوته الصريحة إلى تجاوزها إلى آفاق التجديد والابداع.

ولكنه على ما يبدو كان على وعي بطبيعة المخاطبين حين يصرح بقوله «إن أهل هذا الزمان وإن كانوا إلى الأصول أحوج فلا يكادوا ينتفعون إلا بالفروع لكل أفهامهم»⁶⁸ لذلك تدرج في خطابه لمجتمعه عبر ثلاث مستويات:

المستوى الأول : الدعوة إلى الاجتهاد المقيد مؤكدا ذلك بحجج مذهبية وأخرى أصولية من الكتاب والسنة منتهيا بالحجج الطبيعية والكونية.

المستوى الثاني: توضيح الاهداف والغايات من هذه الدعوة حين يقول: «وقصدنا التيسير ورفع الحرج عن أهل هذا القرن بان لا ييأسوا من الاجتهاد إذا تعين على أمثالهم»⁶⁹.

المستوى الثالث: الدعوة إلى الاجتهاد المطلق مبينا أنه فريضة شرعية وضرورة اجتماعية في زماننا ذاكرنا انه في حالة تعذر شروطه في شخص واحد يمكن أن توزع تلك الشروط بين مجموعة أشخاص أي ما يعرف قديما بالاجتهاد الملقق وحديثا بالاجتهاد الجماعي الشائع اليوم في أوساط المجامع الفقهية.

⁶² جمان كتاب البادية ص1

⁶³ رواه البخاري ومسلم

⁶⁴ الدلفينية ص6

⁶⁵ أبو حامد الغزالي (1059-1111) من أبرز رجال العلم والتصوف له مؤلفات عديدة منها تهافت الفلاسفة والمنقذ من الضلال .

⁶⁶ د. فهمي جدعان : أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث. المؤسسة العربية للدراسات والنشر ط2 سنة 1981. ص25

⁶⁷ المرجانية ص1

⁶⁸ جمان كتاب البادية ص3

⁶⁹ كتاب البادية ص 109

إن إعادة الاعتبار لهذا المفهوم في تلك الفترة "القرن الثالث عشر الهجري" وفي ذلك الظرف المكاني الصعب "المجتمع البدوي" يعتبر في نظرنا إضافة جديدة لموروثنا الفقهي تستحق عملاً مستقلاً يكشف أبعادها ويجلو معالمها أرجو أن يتيسر لي أو لغيري من المهتمين إنجازها حتى تكتمل الصورة.

والله ولي التوفيق

مخطط البحث

تمهيد

- I - الواقع الفقهي السائد: المنطلقات والسمات
 - الأزمة التشريعية المعيشة
 - الجدل بين القطب الفروعي والقطب الأصولي
 - الدعوة إلى التوفيق بين النظرتين
 - II - مراحل الدعوة إلى الاجتهاد عند الشيخ محمد المامي
 - أ- الدعوة إلى الاجتهاد في إطار المذهب: الحجج والبراهين
 - * الحجج المذهبية: ابن فرحون - القرافي - ابن رشد
 - * الحجج الأصولية: القرآن الكريم - السنة النبوية
 - * الحجج الطبيعية والكونية.
 - ب الدعوة إلى الاجتهاد : الأهداف والغايات
 - * طبيعة الدعوة الاجتهادية
 - * نماذج من نوازل المجتمع البدوي
 - ج- البديل الفقهي المنشود:
 - * الدعوة إلى الاجتهاد المطلق
 - * الدعوة إلى الاجتهاد المؤسسي
- خاتمة (خلاصات واستنتاجات).